مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: دور المؤسسات الحكومية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في العراق بعد العام 2003
اسم الكاتب: م. زينة عبد الامير عبد الحسن ابراهيم
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6541
تاريخ الاسترداد: 2026/05/15 06:19 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

دور المؤسسات الحكومية في حماية وتعزيز حقوق الانسان في العراق بعد العام 2003

The Role of Government Institutions in Protecting Human Rights in Iraq after 2003

الكلمات المفتاحية: **المواطن**، **حقوق الانسان**، **الدولة**، **التقدم**، **المؤسسات**.

Keywords: citizen, human rights, state, progress, institutions.

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.CO.2024.5.19

م. د. زينة عبد الامير عبد الحسن ابراهيم

الجامعة العراقية - كلية القانون والعلوم السياسية

Lecturer. Dr. Zinah Abdulameer Abdulhassan
Al-Iraqia University - College of Law and Political Science
zinahabdulameerabdulhassan@aliraqia.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

إن حقوق الإنسان من الموضوعات الأساسية التي برزت بشكل كبير بعد العام 2003 والاحتلال الأمريكي للعراق، ومع التحديات الكبيرة والجديدة التي شهدها العراق في تلك الفترة الحرجة خاصة على المستوى الأمني، تراجعت حقوق الإنسان في العراق بشكل كبير، وأصبح المواطن العراقي يتطلع إلى نيل أبسط حقوقه كأن يعيش حياة آمنه وكريمة. ومع تجاوز العراق الكثير من تلك التحديات سواء أكان ذلك على المستوى الأمني أو السياسي أصبح واجباً على الدولة ومؤسساتها إعطاء أهمية كبيرة لموضوعات حقوق الإنسان، خاصة مع وجود وعي جمعي لدى افراد الشعب بضرورة الحصول على كامل حقوقهم وحرياتهم بعد عدد كبير من الاحتجاجات التي شهدتها الساحة العراقية في السنوات الأخيرة، كتعبير عن عدم الرضا على عمل الدولة ومؤسساتها والقصور الواضح فيه خلال سنوات عديدة لم تستطع تحقيق التقدم فيه أو تلبية احتياجات المواطن، لذا أصبح لزاماً على مؤسسات الدولة اليوم خاصة وإن العراق يتطلع إلى إحداث التقدم والتطور المرتبط بالواقع الاقصادي والاجتماعي والسياسي، إلى اعطاء حقوق الانسان اهمية كبيرة من خلال جملة من القوانين والتشريعات التي تضمن حقوق الافراد من كافة فئات الشعب، وبما يمكن المواطن العراقي من الشعور بانه يعيش في دولة توفر وتحمي حقوقه كمواطن وإن تلك الحقوق لا يمكن المساس بها، وإن الدولة ومؤسساتها تعمل على تعزيزها وحمایاتها، وهو ما سيكون له الأثر الأكبر على عمل الدولة وعلى شعور المواطن بالرضا عن عملها التي توفر لهم تلك الحقوق.

Abstract

Human rights are among the main issues that emerged greatly after 2003 and the American occupation of Iraq and with the great and new challenges that Iraq witnessed during that critical period, especially on the security level, human rights in Iraq have declined dramatically and have become the Iraqi citizen aspires to obtain his most basic rights, such as living a secure and dignified life. And bypassing Iraq many of these challenges, whether on the security or political level, have become a duty for the state and Its institutions give great importance to human rights issues, especially with the presence of a collective awareness among them people need to get their full rights and their freedoms after a large number of protests that it was witnessed by the Iraqi arena as an expression of

dissatisfaction with the work of the state and its institutions and the obvious shortcomings in it during many years, it has not been able to achieve progress in it or meet the needs of the citizen, so it has become incumbent on all state institutions today, especially since Iraq is looking forward to making progress and development related to reality economic, social and political to give human rights great importance through a number of laws and legislation that guarantee the rights of individuals from all segments of the people And what can the Iraqi citizen from the feeling that he lives in a country that provides and protects his rights as a citizen and that those rights cannot be compromised and that the state and its institutions work to strengthen and protect them, which will have the greatest impact on the work of the state and the citizen's sense of satisfaction with its work that provides them with these rights, which will be reflected in a form or another on the state's policies and its endeavor to achieve the desired progress and development.

المقدمـــــة

Introduction

يَعدُّ موضوع حقوق الإنسان من المواضيع المهمة والأساسية في حياة الدول والمجتمعات كونها تتعلق بالانسان الذي هو اساس وبنية تكونيها، وما لتلك الحقوق من تأثير كبير على سلوك وفاعلية الافراد في المجتمع، فأذا رجعنا الى اغلب الثورات والاحتاجات التي شهدتها الدول سوف نجد إن سببها هي حقوق منتهكة أو مسلوبة أو حقوق تعطى بشكل غير متساوي في المجتمع، مما يدفع الافراد إلى المطالبة بحقوقهم وهو ما ينتج عنه حالة من عدم الاستقرار. وفي ذات الوقت يمكن أنْ نلاحظ إنّ تلك الدول المتصدرة لقائمة الدول المتقدمة والتي تحقق مستويات جيدة من النمو والتطور وتعد مثالاً يحتذى به لكثير من الدول يتمتعون مواطنيها بمستوى عالٍ من الحقوق والحريات. وكالحالة مع العراق فقد شهد موضوع حقوق الإنسان أهمية كبيرة بعد العام 2003، وقد جاء دستور العراق لعام 2005 الذي كان مليئاً بجملة من الحقوق خاصة وإنه جاء ضمن مجموعة من الأهداف من بينها اعطاء الحقوق والحريات لابناء الشعب العراقي كافه. إلا إن مجرد وجود هذه الحقوق والحريات في اي دستور لا يعني بالضرورة تمتع افراد المجتمع بها، فكثير من الدول تنادي بالحقوق والحريات ونرى دساتيرها تحتوي على عدد كبير منها، إلا إن افراد مجتمعها تعاني من انتهاكات واسعه على مستوى حقوقهم الاساسية وغياب ابسط

انواعها، التي يجب أن يتمتع بها اي فرد. وفي العراق فقد شهدت حقوق الإنسان انتهاكات واسعه وعدم تمتع الإنسان بابسط حقوقه على الرغم من مرور اكثر من عقدين على الاحتلال الامريكي على العراق عام 2003، ولا يزال المواطن يتطلع إلى ابسط حقوقه كمواطن بلاده عامره بالثروات والموارد، إلا إنه ومع ازدياد الوعي والادراك لدى اغلب ابناء الشعب العراقي بحقوقهم، وازدياد موجات الاحتجاجات الشعبي في عدد كبير من المحافظات حيث خرج ابنائها للمطالبة بحقوقهم، ومع الاستقرار الامني والسياسي (النسبي) الذي شهده العراق في السنوات الأخيرة اوجب على الدولة ومؤسساتها إيلاء حقوق الانسان أهمية واسعة ضمن جدول اعمالها، وضرورة تمتع المواطن العراقي الذي عانى خلال السنوات الماضية في الحصول على حقه في العيش الكريم.

أهمية البحث:

Significance of The Research

تكمن أهمية البحث في كون حقوق الانسان عنصراً جوهرياً وحيوياً في حياة الأمم والشعوب كونها تتعلق بالفرد ذاته وما له من انعكاسات على تطور المجتمع وتقدمه وعلى قدرة الفرد على الإنتاج والإبداع؛ إذ إن اي بلد يسعى إلى تحقيق التطور والتقدم (وهو ما يسعى الى تحقيقه العراق في المرحلة المستقبلية) يجب أن يولي أهمية لحقوق الإنسان والحريات التي يتمتع بها افراد بلده.

إشكالية البحث:

The Problem of the Statment

تكمن إشكالية البحث فيما شهده العراق من فترات وحالات عدم الاستقرار الأمني والسياسي الذي انعكس على جوانب الحياة كافة، فضلاً عن ظهور الفساد المالي والاداري الذي اصبح متفشياً في أغلب مؤسسات الدولة في تلك الفترة والتي لا تزال آثاره شاخصة لغاية اليوم، الأمر الذي أدى إلى تراجع موضوعات حقوق الإنسان والحريات أمام وجود تحديات خطيرة يمرُّ بها البلد، ومع وجود واستمرار هذه التحديات سواء الأمنية أو السياسية تظل موضوعات حقوق الإنسان من المواضيع التي قد تتعرض إلى مخاطر كبيرة من انتهاك وعدم قدرة الأفراد على التمتع بحرياتهم وهو مايمثل أحد العوامل الأساسية المؤثرة على الاستقرار السياسي والاقتصادي في البلاد.

ولحل هذه الاشكالية انصرف البحث للاجابة عن التساؤلات الاتية:

اولاً: ماهي حقوق الإنسان وأنواعها؟

ثانياً: ماهي حقوق الإنسان في الدستور العراقي لعام 2005؟

ثالثاً: دور مؤسسات الدولة في حماية الحقوق والحريات؟

رابعاً: أثر تفعيل حقوق الإنسان على عمل الدولة ومؤسساتها من حيث التقدم أو التراجع؟

فرضية الدراسة:

Hypothesis of the Study:

تكمن فرضية الدراسة في مدى قدرة مؤسسات الدولة على الشروع في تطبيق وإعطاء حقوق الأفراد والمواطنين بشكل متساوي، إذ إن الدستور العراقي لعام 2005 وكذا القوانين والتشريعات التي تخص حقوق الانسان كثيرة إلا إن التطبيق الفعلي هو الفيصل، خاصة مع سعي الحكومة العراقية إلى إحداث التقدم والتطور في المجالات كافة والنهوض بالمستوى الاقتصادي واحداث تطور فيه، وهو ما يوجب عليها أن تكون حقوق الإنسان محفوظة وأن يتمتع المواطن بحقوقه، وأنْ يشعر الفرد العراقي بالرضا عن عمل الدولة ومؤسساتها.

مناهج البحث:

The Methodology:

ضمن ثنايا البحث تم استخدام المنهج الوصفي للوقوف على ما هية حقوق الإنسان وإنواعها وماهية هذه الحقوق ضمن الدستور العراقي لعام 2005،ومن ثم تمَّ استخدام المنهج التحليلي للوقوف على أهم حيثيات الوضع في العراق ودور المؤسسات الحكومي في دعم وحماية حقوق الانسان فيه، وما يتم تحقيقة من تغييرات نوعية وأساسية في هذا المجال.

هيكلية البحث:

The Research Outline:

تضمن البحث مبحثيين أساسين تمثّل الأول في ماهية حقوق الانسان وأنواعها وتحديداً ماهيتها الدستور العراقي لسنة 2005، ثم جاء المبحث الثاني ليسلط الضوء على دور مؤسسات الدولة في اعطاء وحماية حقوق الانسان، وأثر نيل تلك الحقوق أو انحسارها على شعور الرضا تجاه عمل الدولة ومؤسساتها ومجمل تأثيرها في قدرة الأخيرة على تحقيق أهدافها، فضلا عن خاتمة ومجموعة من الاستنتاجات .

المبحث الاول

The First Topic

ماهية حقوق الإنسان

The Nature of Human Rights

لحقوق الانسان عدداً من التعاريف التي سعى من خلالها العلماء والباحثين إلى الوقوف على معنى تلك الحقوق، وما المقصود بها وما هي انواع تلك الحقوق الواجب على كل فرد التمتع بها، وهي تاتي في اطار التعريف بها وتحديد اهميتها ودورها في حياة الفرد والمجتمع.

المطلب الاول: التعريف بحقوق الإنسان وأنواعها:

The First Requirement: Definition of Human Rights And Their Types:

الحق لغةً هو الشي الثابت بلا شك أو هو النصيب الواجب سواء أكان للفرد أو للجماعة، ويعرف الحق عند بعض اللغوين بأنه المال أو الملك، وضمن المفاهيم القانونية فإن الحق يعني ما قام على العدالة أو الإنصاف وسائر أحكام القانون ومبادئ الاخلاق، وفي الشريعة الاسلامية فإن الحق يشير في أحد معانيه إلى أسماء الله جل جلاله، وجمع حق هي حقوق أو حقائق[1].

تعرف حقوق الإنسان على (انها مجموعة من الحقوق والمطالب الواجبة الوفاء بها لكل البشر على قدم المساواة دونما تمييز فيما بينها)، أو هي مجموعة من الحقوق المتصلة بتصور معين للانسان يقوم على اساس الحرية ويُمكِّن كل فرد بصفته جزءاً من المجتمع من التمتع بحقوق وحرياته.[2] وكذلك هي مجموعة الحقوق التي تكون مع وجود الافراد والجماعات والتي تبقى لصيقة لهم والتي يجب على الدول الوفاء بها واحترامها.[3]

وكذلك فقد عرفت حقوق الإنسان على إنه اصطلاح يشير إلى وجود مطالب واجب الوفاء بها بقدرات أو إمكانات معينة يلزم توافرها على أسس اخلاقية لكل البشر دونما تمييز فيما بينهم على أساس النوع أو الجنس أو اللون أو العقيدة أو الطبقة، وذلك على قدم المساواة فيما بينهم جميعاً، ودون أن يكون لأي منهم أي تنازل عنها.[4]

وقد عرفت أيضاً على إنها الحقوق اللصيقة بالإنسان والمستمدة من تكريم الله له وتفضيله على سائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تاريخي من خلال الشرائع والاعراف والقوانين ومنها تستمد وعليها تبنى حقوق الجماعات الإنسانية.[5]

ويعرفها الأستاذ "رينيه كاسان" فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية يختص بدراسة العلاقة بين الناس، استناداً الى كرامة الانسان بتحديد الحدود والرخص الضرورية لازدهار كل كائن انساني.[6]

ويمكن تقسيم حقوق الانسان الى أنواع عدة منها:[7]

1- الحقوق المدنية:

وهي مجموعة الحقوق التي يستطيع جميع الأفراد التمتع بها (لا تقتصر على المواطنين فقط) والغرض منها هو تمكين الأفراد من القيام باعمالهم وممارسة حياتهم بحرية، واحاطة شخص الانسان بالرعاية والاحترام الواجبين له، وهي تمثل الحد الادنى للحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع بها الفرد في اي دولة سواء أكانوا مواطنون ام اجانب، إذ يتوجب على الدولة مثلاً توفير اسباب الحماية لكل من يوجد على اقليمها من حيث أموالهم وأرواحهم وحماية ممتلكاتهم واتخاذ الوسائل الكفيله بحرمة مساكنهم وعدم القبض عليهم إلا بموجب القانون، والسماح لهم بالاقامة والتنقل بحرية، والحق في تكوين اسرة وحقة في التملك وابداء الرأي والمساواة.

2- الحقوق السياسية

وهي مجموعة الحقوق التي تمكن الأفراد من المشاركة في الحياة السياسية في المجتمع بصورة متساوية،[8] وهي غالباً تقتصر على المواطنين دون الاجانب، كالحق في الانتخاب والترشيح وتولي المناصب العامة في الدولة، والغرض من تلك الحقوق هو اشراك الأفراد في إدارة شؤون الحكم في بلادهم.[9]

3- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وهي مجموعة الحقوق التي تمنحها الدولة للافراد كمواطنين، ولكنها ليست من الحقوق الطبيعية للإنسان، ولكل دولة الحق بتوفير مجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للافراد وتخصيص الموارد لها والتي تختلف من دولة إلى اخرى، كالحق في توفير مستوى معيشي معقول وإنساني عن طريق توفير الدعم الحكومي لمنتجات اساسية او توفير المخصصات المالية لكبار السِّنْ والعاطلين عن العمل وغير ذلك، وكذلك الحق في المسكن، وتوفير العلاج الطبي، وكذلك الحق في العمل وضمان الظروف المناسبة للعمل، والحق في التعليم والملكية الفكرية. [10]

من خلال التعريفات السابقة يبدو إن فكرة الحقوق تعني الحقوق اللصيقة بالإنسان والتي تولد معه وتنبثق منها كل ما له علاقه بعيش الإنسان بكرامة وحرية، وهي حقوق لا تزول بزوال النظام السياسي أو الدول فهي تتعلق ببشرية الأفراد قبل أن يكونوا افراداً في مجتمع أو دولة، وهي مجموعة الحقوق التي لا يمكن لأي دولة انتهاكها أو عدم الاهتمام بها إلا إذا كان ذلك ذو أثر جلي على عمل تلك الدول وقدرتها على تحقيق اهدافها وغاياتها.

المطلب الثاني: حقوق الانسان في الدستور العراقي لسنة 2005

The Second Requirement: Human rights in the Iraqi Constitution of 2005

يعدُّ موضوع حقوق الانسان وحرياته موضوعاً جوهرياً في حياة الأمم والشعوب، وسيبقى يشغل بال المفكرين ودعاة حقوق الإنسان وحرياته، إذ إن الإنسان بفطرته يتطلع إلى الحرية والحياة الكريمة، رافضاً للاضطهاد والعنف، سواء أكان ذلك من الحاكم تجاه المحكومين أو بين افراد المجتمع الواحد، وسواء اكان ذلك بسبب التفاوت الطبقي أو غيره من الاختلافات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وهي في مجملها من نتاجات الحكم الظالم الديكتاتوري؛ لذا فان اغلب الكوارث المصطنعة التي تصيب الشعوب هي بسبب انتهاك حقوق الإنسان وحرياته، مما يولد أثراً سلبياً تجاه الاستقرار بمختلف اشكاله الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهو ما يمثل عائقاً لتقدم الفرد وتطور الشعوب، لذا فقد عملت معظم الدول على ادراج نصوص منظمة للحقوق والحريات في دساتيرها، ايماناً منها بأن تقدم المجتمع وازدهاره لا ياتي الا من تقدم الفرد فيه، ولا فرد متقدم بغير بيئة ديمقراطية يمارس فيه نشاطاته بحريه ويتمتع بجميع حقوقه فيها،[11] وقد عمل الدستور العراقي وانطلاقاً من المبادئ الاساسية التي أوجد منها وسعى لترسخيها عبر مواده في المجتمع على التاكيد على حقوق الفرد العراقي وحرياته في المجتمع والتي يمكن إيجازها بالاتي:

1- الحقوق المدنية: كفل الدستور العراقي النافذ مبدأ المساواة بين جميع العراقيين وجاءت مواد في الدستور تكفل الحقوق المدنية وهي المواد (14-21).

وقد نصت المادة 14 من الدستور العراقي (العراقيون متساوون امام القانون دون تميز بسبب العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او الوضع الاقتصادي والاجتماعي).[12]

نصت المادة 15 (لكل فرد الحق في الحياة والامن والحرية، ولا يجوز الحرمان من هذه الحقوق الا بقانون).

نصت المادة 16 (تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين).

وقد نصت المادة 17 (التاكيد على الحقوق الشخصية، وحرمة المسكن، وحق اكتساب الجنسية ومنع الحرمان منها).[13]

وقد اكدت المادة 19 مبدأ استقلال القضاء (القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون).[14]

2- الحقوق السياسية: [15]

نصت المادة (1) من الدستور العراقي النافذ على أن (جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي، وهذا الدستور حامي لوحدة العراق).

نصت المادة (2) (لا يجوز سن قانون يتعارض مع المبادئ الديمقراطية ولا يتعارض مع الحريات والحقوق الاساسية)

ونصت المادة (20) على حق المشاركة السياسية (للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما في ذلك حق التصويت والانتخاب والتصويت).

وكذلك فقط نصت المادة (21) على اللجوء السياسي واهمية تنظيمه وفق ضواب معينة، وفق قانون يقوم بتشريعه مجلس النواب.

3- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [16]

وردت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المواد (22-28) من الدستور، إذ نصت المادة 22 (ان العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم الحياة الكريمة) على ان (ينظم القانون العلاقة بين العمال واصحاب العمل على اسس اقتصادية مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية) وان (تكفل الدولة حق تاسيس النقابات والاتحادات المهنية او الانضمام اليها، وينظم ذلك بقانون). وقد اكدت المادة (23) من هذا الدستور على حق الملكية الخاصة وحق التملك وصيانتها والانتفاع بها واستغلال والتصرف بها في حدود القانون، وكذلك فقد اكدت هذه المادة حق العراقيين في التملك في اي مكان في العراق.

وقد نصت المادة (24) على (تكفل الدولة حرية انتقال الايدي العاملة والبضائع ورؤوس الاموال بين الاقليم والمحافظات، وينظم ذلك بقانون). ونصت المادة (25) على (كفالة الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته).ونصت المادة (26) (تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة، وينظم ذلك بقانون).

وقد نصت المادة (27) اولاً (للمال العام حرمة وان حمايتها واجب على كل مواطن).

واكدت المادة (28) (لا تفرض الضرائب والرسوم ولا تعدل ولا تجبى، ولا يعفى منها الا بقانون).

وتعد هذه المواد جزءاً من مجموعة مواد نص عليها الدستور العراقي، الذي يمثل السلطة العليا في البلد، وما يهم في هذه المواد وغيرها من التشريعات التي تخص حقوق الانسان وحرياته هو تطبيقها على ارض الواقع وايجاد مؤسسات تعمل على تطبيقها بشكل فعلي، وهو ما يقع بصورة كبيرة على عاتق الدولة ومؤسساتها التي تعمل على تطبيق تلك القوانين وايجاد الاليات الكفيله لحمايتها وتعزيزها.

المبحث الثاني

The Second Topic

دور مؤسسات الدولة في مجال حقوق الانسان

The Role of State Institutions in The Field of Human Rights

تّعد حقوق الانسان من الأساسيات التي قامت الدولة ومؤسساتها من أجل تأمينها وحمايتها، إذ إن تمتع الانسان بجملة من الحقوق ضروري لاستمرار حياته وقدرته على القيام بواجباته تجاه المجتمع والدولة، وهو ما ينعكس بصورة سلبية في حال عدم نيل تلك الحقوق أو انتهاكها من قبل بعض الأفراد أو الدولة وعدم وجود مؤسسات وتشريعات تعمل على حماية تلك الحقوق من الانتهاك، وتوفير جهات مختصة تعمل على إعادة تلك الحقوق إلى أهلها ومحاسبة الجهات المسببة لذلك اياً كانت. وتتولى الدولة ومؤسساتها بصورة جوهرية تطبيق وحماية حقوق الإنسان باعتبارها الجهة الأعلى والتي تمتلك كافة السلطات التشريعية والتنفذية والقضائية للمضي قادماً في مجال تعزيز وحقوق الإنسان وحرياته.

المطلب الاول: دور مؤسسات الدولة في حماية وتعزيز الانسان:

The First Requirement: The Role of State Institutions in Protecting And Promoting Human Beings:

تمثل حقوق الإنسان واحدة من الموضوعات الرئيسية التي يجب على الدولة ومؤسساتها اليوم تطبيقها وحمايتها من أي انتهاك ممكن أن تتعرض له، حيث تمثل تلك الحقوق إطارا لتحقيق التنمية ومؤشرأ اساسياً لرفاهية البلاد وتحقيق الديمقراطية فيها وانعكاساً لتقديم الخدمات في البلاد.[17]

ونتيجة لما مرَّ البلد به من حالة عدم الاستقرار الأمني والسياسي وكافة الظروف التي مر بها منذ الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003، فقد تعرضت حقوق الانسان للكثير من الانتهاكات التي أثرت بشكل أو بآخر على المواطن العراقي واثقلت من كاهله،[18] خاصة وإنه يعيش في بلد هو من اول واقدم الحضارات التي سنت القوانين وشرعتها وانتقلت بعدها لتكون الضوء الذي تهتدي به باقي الحضارات، بالإضافة إلى ما يتمتع به هذا البلد من موارد وخيرات كثيرة، وهو ما دفع الشعب إلى الخروج في احتجاجات عديدة شملت أغلب المحافظات للمطالبة بحقوقهم وحرياتهم.[19]

ومع تنامي الوعي الفردي والحكومي بحقوق الإنسان ودورها الأساسي في المجتمع ودورها الأهم في مجال عمل الدول وتحقيق اهدافها، فقد عملت الدول على ايجاد عدد من المؤسسات التي من اختصاصها متابعة حقوق الانسان ورصد الانتهاكات فيه وتقديم الشكوى والعمل على رفع الضرر الواقع على اي فرد ومحاسبة المعتدي والعمل على منع اي تجاوز على تلك الحقوق من اي جهه.[20]

وبما إن الدستور العراقي لعام 2005 كان زاخراً بالحقوق، فقد عملت الدولة على ايجاد مؤسسات من شانها حماية تلك الحقوق، حيث تمتاز تلك المؤسسات بسلطة عليا ومستقلة وتمتلك صلاحيات خاصة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان من حيث الدور الوقائي والعلاجي، كالحالة مع المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان في العراق، وهي عبارة عن مؤسسة وطنية مستقلة مهمتها حماية الأفراد والجماعات من انتهاك حقوقهم، فضلاً عن إرساء وتنمية وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع وهو ما نص عليه قانون المفوضية 53 لسنة 2008، فهي تمثل أداةً لإرساء العدل ومنع انتهاكات حقوق الانسان من خلال مهامها المتمثلة برصد الحالات التي تمثل خرقاً لحقوق الإنسان وحرياته، كذلك القدرة على تقديم الشكوى بصورة ألكترونية أو من قبل الافراد انفسهم،[21] وصولاً إلى ايجاد المؤسسة حلولاً فاعله لمعالجة اي انتهاك قد حصل. [22] ووفقاً للمادة 4 من قانون المفوضية فان مهامها تتمثل بالاتي: [23]

1. التنسيق مع الجهات المختصة لوضع الاستراتيجيات لتحقيق أهداف حماية وتعزيز حقوق الإنسان.
2. إعداد الدراسات والبحوث وتقديم التوصيات وإبداء الرأي في المسائل المتعلقة بتعزيز وتنمية حقوق الإنسان.
3. دراسة وتقييم التشريعات النافذه ومدى مطابقتها للدستور، وتقديم التوصيات بشانها لمجلس النواب.
4. تقديم المقترحات والتوصيات فيما يخص الانضمام الى المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان.
5. التعاون والتنسيق مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية والدولية فيما يعزز من قدرة المفوضية على تحقيق أهدافها.
6. العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان وتضمينها في المناهج التربوية والتعليمية.
7. تقديم التوصيات والمقترحات إلى اللجان المختصة بتقديم التقارير التي تلتزم الدولة بتقديمها إلى الأمم المتحدة.
8. تقديم تقرير سنوي إلى مجلس النواب متضمناً تقيماً عاماً عن أوضاع حقوق الإنسان في العراق والتي يتم نشرها في وسائل الاعلام المختلفة.

وفي السياق ذاته تعمل ضمن مؤسسات الدولة، العديد من الدوائر التي تختصُّ في مجال حقوق الإنسان وكلاً حسب اختصاص مؤسسته ومجال عملها، بحيث يعمل على تعزيز مسار هذه الحقوق في العراق كالحالة مع دائرة حقوق الإنسان في وزارة الخارجية والتي تعمل على متابعة النشاطات المتعلقة بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية الإقليمية كذلك تعمل على معالجة ورصد

حالات انتهاك حقوق الإنسان للمواطنين داخل وخارج العراق وكذلك حقوق المواطنين الأجانب في العراق،[24] وكذلك وزارة العمل والشؤون الاجتماعية التي تعمل ضمن نطاق عمل الوزارة على قانونية الحماية والرعاية الاجتماعية وحماية المرأة والطفل، ومديرية حقوق الإنسان في وزارة الداخلية والتي تعمل على منع حالات انتهاك حقوق الانسان ورصد الحالات المخالفة لذلك، وكذلك تدريب الكوادر الخاصة بها على ضرورة احترام قواعد حقوق الانسان في أي عمل تمارسة، والتي تعمل في نطاق عمل الوزارة ومجال اختصاصهم على تعزيز حقوق الانسان وحرياتهم ومحاربة الفساد المالي والإداري باعتباره احد وجوه انتهاك حقوق الإنسان، العمل على تشخيص حالات انتهاك الحقوق الانسان في مراكز التوقيف ومنع التعذيب بكل أنواعه وعدم قبول مبرراته وإحالة المتورط للقضاء، ووضع المعالجات لها وبالتنسيق مع كافه الجهات المختصة بذلك.[25]وكذلك دائرة حقوق الإنسان في وزارة العدل والتي تعمل ضمن نهج الوزارة في إرساء العدل والمساواة بين أبناء الشعب وهو جزء من مضمون حقوق الانسان وحرياته والتي يختص مجال عملها في الآتي:[(26)]

1. العمل على متابعة تطبيق الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الانسان وضمن مجال عمل الوزارة.
2. إيجاد الاستراتيجيات التي تعمل على تعزيز وحماية حقوق الانسان في دوائر الوزارة كافه.
3. عمل الورش والدورات التدريبة لنشر ثقافة حقوق الانسان وزيادة الوعي لمنتسبي الوزارة.
4. تقديم التقارير الدورية الخاصة بوضع النزلاء والموقوفين في دوائر الإصلاح العراقية.
5. المشاركة في المؤتمرات الإقليمية والدولية في مجال حقوق الانسان.
6. إعداد تقارير سنوية فيما يخص عمل الوزارة في مجال حقوق الإنسان استناداً إلى المعايير الدولية وإيجاد المعالجات.

وقد عملت الحكومة العراقي في العام 2021 على إطلاق الخطة الخمسية (الخطة الوطنية لحقوق الانسان)، والتي تمثل خط عمل لمؤسسات الدولة المختصة في مجال حقوق الانسان، والتي جاءت ضمن توجهات الحكومة العراقية المتمثل في تعزيز واحترام حقوق الانسان وسيادة القانون، وتعزيز منظومة التشريعات الوطنية ومواءمتها مع الاتفاقيات الدولية المختصة بحقوق الانسان، فضلاً عن تعزيز القدرات الوطنية المؤسسية في هذا المجال.[(27)]

وقد عملت الخطة على التركيز على عدد من الموضوعات الاساسية والمهمة في مجال حقوق الانسان التي تسعى الحكومة الى تحقيقها منها، الانضمام الى الاتفاقيات الدولية والتأكيد على تشريع

القوانين وتعديلها فيما يخص حقوق الانسان، التعاون مع الآليات الدولية المعنية بحقوق الانسان،احترام القانون الدولي الانساني، مكافحة الإتجار بالبشر، مناهضة التعذيب والاختفاء القسري، الرقابة على السجون ومراكز التوقيف، كذلك التنمية والقضاء على الفقر، مكافحة الفساد، التركيز على حقوق المرأة والطفل وكذلك حقوق النازحيين داخلياً وهي من التحديات التي شهدها العراق مع دخول تنظيم داعش الإرهابي ونزوح آلاف العوائل إلى خارج مناطق سكناهم، حقوق الأقليات ومنع التمييز، وكذلك العمل على تطبيق الاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني.

وقد وردت ضمن الخطة الوطنية لحقوق الانسان العديد من التوصيات في هذا المجال والتي تسعى من خلالها إلى حماية المواطنين، وتطبيق قواعد القانون الدولي في مجال حقوق الانسان خاصة في المناطق التي لا تزال تعاني من تبعات العمليات العسكرية مع الجماعات الارهابية منذ العام 2014 ومنها: [28]

1. اتخاد ما يلزم من اجراءات لإنقاذ الايزديين وغيرهم مما لا يزالون أسرى لدى تنظيم داعش الارهابي وتقديم الجناة الى العدالة.
2. تقديم المساعدات إلى النساء والأطفال وتبسيط الاجراءات اللازمة للحصول على الخدمات القانونية والانسانية.
3. اتخاذ جميع التدابير الاحترازية عند القيام بالعمليات العسكرية في مناطق القتال لحماية الأبرياء.
4. تعزيز الجهود الحكومية لمحاربة التمييز ضد النساء والأطفال، خاصة من ذوي الإعاقة النازحات أو اللاجئات أو المهاجرات.
5. ضمان تمتع الأطفال بجميع حقوقهم الذين يعيشون في المناطق المتأثرة بالنازعات المسلحة والنازحون من ذوي الإعاقة النفسية والعقلية.
6. التأكيد على جميع التدابير التي من شأنها المحافظة على حقوق الانسان واحترامها لجميع السكان، والتاكيد على محاسبة مرتكبي الانتهاكات في المناطق التي كانت تشهد العمليات العسكرية المسلحة وكذلك انتهاك القانون الدولي الإنساني لحقوق الإنسان ومعاقبتهم.

ومن كل ما تقدم ياتي دور الدولة ومؤسساتها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على اعتبار ان الدولة هي صاحبة السلطة العليا التي تستطيع توفير البيئة المناسبة لحماية تلك الحقوق والوقف على مواطن الضعف أو رصد حالات المخالفة ووضع الحلول لمعالجتها وتجنّب تكرارها، فدور الدولة ومؤسساتها مهم في هذا الجانب فتصنيف الدول في مجال حقوق الانسان بين متقدمة وأخرى متراجعة

يعود بصورة أساسية إلى دور الدولة ومؤسساتها في اعطاء تلك الحقوق والمحافظة عليها، وإعطاء الضمانات الكافيه لممارستها فالعبرة في مسألة حقوق الإنسان هي قدرة الدولة على تطبيق وتوفير الحماية ووضع العقوبات الصارمة بوجهِ منتهك تلك الحقوق، خاصة مع تزايد الاهتمام الدولي وتطور النظرة لحقوق الإنسان، وهو ما يفرض على الدولة توفير تلك الحقوق وتعزيزها، بشكل يشعر معها المواطن بكرامته والعيش بحرية وتوفير سبل الحياة الكريم والتي تمثل جزءاً من واجب الدولة وأساس وجودها.

المطلب الثاني: أثر حقوق الإنسان على عمل وأداء الدولة:

The Second Requirement: The Impact of Human Rights on The Work And Performance of The State:

إنّ لحقوق الإنسان في العراق جملة من القوانين والتشريعات التي تؤكد عليها وتحميها ابتداءاً من المرجع الأعلى والمتمثل بالدستور العراقي وصولاً إلى كافة القوانين والتشريعات الخاصة بعمل مؤسسات الدولة التي تعمل في هذا المجال والاتفاقيات الدولية والإقليمية المنظمة لها والتي تؤكد جميعها على حماية حقوق الإنسان وحرياته.[29]

إنّ تمتع الأفراد بحقوقهم وحرياتهم يعد من الضروريات التي يجب أن توفرها الدولة التي تسعى إلى تحقيق التقدم والتطور المنشود،[30] وكالحالة مع العراق الذي شَهِدَ تاريخاً طويلاً من الحروب والأزمات، من الاحتلال الامريكي للعراق عام 2003، وما تبعه من ضعف أمني وسياسي أثَّر على مفاصل الدولة كافه، كان موضوع حقوق الانسان من اكثر المواضيع التي شهدت انتهاكات واسعة فضلاً عن عدم نيل تلك الحقوق بصورة صحيحة، والتمتع بها أسوة بباقي الأفراد في الدول الاخرى على الرغم من وجود القوانين التي تنادي بتلك الحقوق، فقد شهد العراق في السنوات التي تلت احتلال العراق الكثير من التحديات الامنية والسياسية والاجتماعية التي أدت إلى إحداث انتهاكات واسعه لحقوق الإنسان، ابتداءاً من دخول الجماعات الإرهابية وعملياته التي طالت المواطنين العزل، والتي أدت إلى استنفار الجهود الحكومية والدولية لمواجهة هذا الخطر، ومن ثم انتشار الفساد الإداري والمالي الذي استشرى في مفاصل الدولة كافه والذي أدى إلى إحداث ضعف كبير في عمل الدولة، ومدى قدرتها على تحقيق ما يخدم المواطن أو ان يقدم الخدمات الاساسية للمواطنين وتردي الأوضاع بصورة متزايدة على المستوى الامني والسياسي والاقتصادي،[31] والذي أثَّر بصورة مباشرة على حياة المواطن وغابت عنه ابسط حقوقه كالحالة مع وجود البنى التحتية الخدمية والخلل الكبيرة في منظومة الطاقة الكهربائية وهو ما ترتب عليه احتجاجات شهدتها عدد من المحافظات وحالة من عدم الرضا والاستياء من عمل الحكومات وعدم قدرتها على تحقيق متطلبات الشعب الاساسية وتوفير المناخ المناسب لعيش كريم للمواطن في بلد

يتملك العديد من الثروات والموارد التي تمكنه من تحقيق مستويات متقدم من النمو والتطور على الأصعدة كافه.[32]

لذا فقد عملت الحكومة العراقية خاصة في السنوات الاخيرة على أيلاء موضوع حقوق الإنسان اهتماماً كبيراً ووضع خططاً استراتيجية للنهوض بواقع البلاد ومن جوانب عدة باعتبار إن اغلبها تصب في خدمة الانسان وحقوقه. فمع تزايد الوعي الشعبي بضرورة تمتعه بحقوقه وحرياته اصبحت مطلباً ملحاً واصبح من واجب الحكومات العراقية تقديم ما يؤكد جدية الحكومة في هذا الموضوع واتخاذ خطوات فاعلة في إيجاد التشريعات التي تعمل على تعزيز حقوق الانسان وكذلك ايجاد المؤسسات المتخصصه في هذا المجال وزيادة الصلاحيات المناطه بها في عملية ورصد وتعزيز حقوق الانسان وايجاد الحلول المناسبة في حال انتهاك تلك الحقوق.[33]

إذ إن تزايد الانتهاكات لحقوق الانسان وتراجع عمل الدولة في هذا المجال وعدم قدرتها على إيجاد تقدم ملموس، والتلكؤ في توفير أبسط حقوق المواطن في العيش الكريم كالحالة مع توفير الماء والكهرباء وتراجع المستوى الاقتصادي، يعدُّ عقبةً تقف أمام عمل الحكومة وتمثل تحدياً كبيراً في استقرار الوضع الأمني والسياسي في البلاد،[34] فتراجع مستويات حقوق الانسان في البلاد تعمل على خلق حاله من عدم الرضى على عمل الدولة مؤسساتها وهو ما يمكن ان يثير حفيظة الافراد على عمل الدولة وقدرتها على تحقيق الأهداف التي وجدت من أجلها،[35] خاصة وإنّ العراق يعاني منذ أكثر من عقدين من الزمن من تراجع أمني واقتصادي واجتماعي كبير، اصبح معه المواطن يتطلع إلى ايجاد حكومات تعمل على خدمة المواطن وتحسين الوضع الاقتصادي وإيجاد تحسن ملموس يمكن بحيث تدعم معه سياسات واستراتيجيات الحكومة التي تسعى إلى تحقيقها، أما في حال تقاعس الحكومة عن أداء منهاجها وعدم تحقيق تقدم في مجال حقوق المواطن الأساسية أو الضمانات الدستورية والقانونية له، فانه يعني تراجع كبيراً في عمل الدولة ومدخلاً لحالات عدم الاستقرار السياسي والأمني،[36] وهو ما تسعى الحكومة العراقية إلى عدم الوصول له خاصة مع سعي تلك الحكومة لإيجاد مؤسسات ودوائر في مجال حقوق الانسان ووضع الخطط الكفيلة بتحقيق اهدافها فيه، بالاضافة الى سعي الحكومة العراقية الى تحقيق انجاز ملموس في مجال تقديم الخدمات للمواطن العراقي[37] والمضي قدماً في مشاريع نوعية في هذا المجال وهو ما يمكن أن يشكل أملاً جديداً للمواطن العراقي للمضي قدماً في مجال حقوق الانسان وحرياته الأساسية، خاصة مع وجود هيئات ومؤسسات متخصصة في هذا العمل، والتي تحتاج إلى الدعم الحكومي من حيث التخصيصات المالية والصلاحيات التي تحتاجها لتتمكن من ممارسة دورها بشكل

فعال ومؤثر، فضلاً عن وجود العديد من المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل بالتعاون مع مؤسسات الدولة في هذا المجال. ومع ذلك يبقى دور مؤسسات الدولة دوراً أساسياً فاعلاً في هذا المجال لكونها تمثل السلطة العليا التي تمتلك كافة الصلاحيات اللازمة في مجال تعزيز وحماية حقوق الانسان وحرياته.

الخاتمـــــــة

Conclusion

يُعد موضوع حقوق الإنسان موضوعاً اساسياً ومهماً في حياة الأمم والشعوب، لما له من علاقة وثيقة بحياة الأفراد التي هي أساس المجتمعات والدول، وأصبحت حقوق الإنسان وحمايتها أحد المعايير المهمة في تقيم أداء وعمل الدولة ومدى تقدمها ودليلاً على مستوى التقدم والتطور الذي تتمتع به، وتعد الدولة هي الراعي الأول في هذا المجال انطلاقاً من الإمكانات والصلاحيات التي تمتلكها والتشريعات والقوانين التي توجد في كل دولة وقدرتها على تطبيقها. وفي بلدٍ كالعراق الذي شهد فترات طويلة من الحروب والظروف السياسية والاقتصادية التي عانى منها المواطن العراقي بشكل كبير، جاء الدستور العراقي لعام 2005 محملاً بالعديد من المواد التي تؤكد على حقوقه وحرياته الأساسية التي تمثل حقاً مكتسباً لهم جميعاً فضلاً عن الحقوق الأخرى كالحقوق السياسية والاجتماعية، وربما مجرد إيراد مواد ضمن الدستور تتعلق بحقوق الإنسان ليست كفيلة بإيجادها على أرض الواقع، وهنا يبرز دور الدولة ومؤسساتها في تطبيق تلك الحقوق وإيجاد الضمانات الكفيلة بتطبيقها وحمايتها، ومع الظروف الاستثنائية التي شهدها العراق بعد الاحتلال الأمريكي له في العام 2003، شهدت حقوق الإنسان في العراق بكافة جوانبها خللاً كبيراً بدءاً من غياب أبسط حقوق المواطن في العيش الكريم وصولاً الى حالات التهجير والنزوح التي تم بسبب دخول الجماعات الإرهابية وما سببها من ارتفاع حالات انتهاك حقوق الإنسان والعمليات العسكرية التي جرت لتحرير تلك المناطق، وقد عملت الدولة ومؤسساتها في السنوات الأخيرة على إعطاء موضوع حقوق الإنسان أهمية كبيرة من حيث وجود الدوائر المتخصصة في العمل الانساني وكذلك وجود هيئة مستقلة تعمل على رصد حالات انتهاك الحقوق ومحاولة ايجاد الحلول لرفع الأذى في هذا المجال، فضلاً عن إيجاد طرق متعددة لتقديم الشكوى، وهنا يبرز دور الدولة في تفعيل العمل باعطاء حقوق المواطنين وايجاد الضمانات القانونية لحماية تلك الحقوق لما لتلك العملية من الأثر الأكبر في مجال عمل الدولة ومدى قدرتها على تحقيق أهدافها وإيجاد حالة من الاستقرار والرضا في أوساط المواطنين، خاصة مع ارتفاع مستوى الوعي لدى المواطن بماهية حقوقه وضرورة نيلها وعدم

السماح لأي جهة حكومية أو جماعات معينة بانتهاكها أو المساس بها، وضرورة قيام الدولة بكافة واجباتها تجاه المواطن، خاصة مع ما يملكه البلد من موارد وثروات تؤهله لتوفير حقوق المواطنين كافة.

الاستنتاجات

Conclusions:

1. إن حقوق الإنسان هي الجوهر الأساسي لوجود الدولة الفاعل لأن اغلب جوانب عمل الدولة يصب بشكلٍ أو بآخر في خدمة حقوق المواطنين وتحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي لهم وخلق بيئة جيدة للعيش الكريم.
2. إن دور الدولة أساسي في تفعيل حقوق الانسان من عدمها كونها الداعم الأساسي لتلك الحقوق وهو ما نراه في تباين الدول في إعطاء تلك الحقوق من إهمالها، وربما هذه هي الصفة الأساسية للتمييز بين الشعوب المتقدمة من غيرها.
3. إنّ إعطاء حقوق الإنسان في العراق وحمايتها لابدَّ وأنْ يُدعَم بجملة من التشريعات والمؤسسات الأخرى الداعمة لتلك الحقوق، خاصة وإنه لا تزال تبعات العمليات العسكرية في المناطق المحرره بعد 2014 شاخصاً وهو ما يتطلب من الحكومة العمل بصورة أكبر لتشريع القوانين الخاصة بحقوق الإنسان خاصة فيما يتعلق بالمرأة والأسرة والطفل.
4. يحتوي الدستور على العديد من المواد التي تؤكد حقوق الإنسان وحمايتها وهو ما يحتاج من الحكومة العمل بصورة جادة وتخصيص الموارد البشرية والمادية لتدعيم تلك المواد وتطبيقها على أرض الواقع بشكل يخدم مسيرة حقوق الإنسان في العراق، وإيلاء الحكومة أهمية كبيرة خاصة فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين التي تمكنهم من التمتع بحقوقهم الاساسية وتوفير العيش الكريم.
5. ينعكس أثر حقوق الانسان الكبير على عمل الحكومة، فمتى ما كانت تلك الحقوق موجودة ويحصل عليها المواطن بصورة متساوية مع الآخرين، وكلما وجدت أثار تلك الحقوق شاخصة أمامنا من حيث احترام المواطن وإعطاء حقوقه وتوفير سبل العيش الجيدة كلما كان ذلك مؤشراً على رضا المواطن وقبوله بعمل الدولة ومؤسساتها وهو ما يعمل على دعم تلك الدولة في تحقيق أهدافها. والعكس صحيح فمتى ما تراجع عمل الدولة في مجال حقوق الإنسان وتوفير متطلبات العيش والمحافظة على الحريات دون تمييز أو تحيز لجهة معينه كلما كان ذلك خللاً في مجال عمل تلك المؤسسات وتحدياً كبيراً قد لاتستطيع الصمود أمامه كثيراً.

الهـــوامـــش

Endnotes

(1) يحيى ياسين سعود، حقوق الانسان بين سيادة الدولة والحماية الدولية، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2016، ص21.

(2) لمياء ياسين، ضمانات المرأة في حقوق الانسان، دار المنهل للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 6.

(3) *Christian Tomuschat , Human Rights Between Idealism and realism , Oxford University Press , Third Edition , United Kingdom , 2014 , p5..*

(4) يحيى ياسين سعود، المصدر السابق، ص27.

(5) المصدر نفسه، ص 27.

(6) شفيق السامرائي، حقوق الانسان في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، دار المعتز للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2015، ص 14.

(7) طارق عبد المجيد وفرج محمد ابو شمالة، حقوق الانسان وحرياته الاساسية، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 19–21 .

(8) *James Griffin, On Human Rights, Oxford University Press, United Kingdom, 2008, p3.*

(9) شفيق السامرائي، مصدر سبق ذكره، ص14.

(10) عبد العزيز بن محمد، الضمانات الدستورية للمواطنين بين الشريعة والقانون، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2015، ص 37.

(11) حسين وحيد عبود، الحقوق والحريات السياسية في الدستور العراقي لسنة 2005 دراسة مقارنة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2018،، ص37–38.

(12) الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، ص6.

(13) الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، ص6.

(14) الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، ص7.

(15) الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، ص3، ص8.

(16) الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، ص9 .

(17) دشتي صديق محمد، دور المنظمات غير الحكومية في ضمان حقوق الانسان، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2016، ص 11.

(18) سالم رعد حافظ، ازمة عولمة النموذج الامريكي للديمقراطية والحرية وحقوق الانسان والاستقرار والسلام، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2005، ص 11.

(19) شفيق السامرائي، مصدر سبق ذكره، ص 17.

(20) علاء العلاونه واخرون، دراسات في حقوق الانسان، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ودار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 2017، ص 114.

(21) جريدة الوقائع العراقية، النظام الداخلي للموفضية العليا لحقوق الانسان، العدد 4606، 30/ 11/2020، ص6.

(22) يمامة محمد حسن، حميد طارش ساجت، اختصاصات المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان في العراق، المجلة القانونية، العدد 3، جامعة القاهرة، كلية الحقوق فرع الخرطوم، 2018، ص 248.

(23) جريدة الوقائع العراقية، الموفضية العليا لحقوق الانسان، العدد 4103، 30 /12 / 2008، ص 2.

(24) الموقع الرسمي لوزارة الخارجية العراقي، دائرة حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 28 /9/ 2023، https://mofa.gov.iq/%d8%af%d9%88%d8%a7%d8%a6%d8%b1-/%d8%a7%d9%84%d9%88%d8%b2%d8%a7%d8%b1%d8%a9.

(25) تغريد اسماعيل خليل، مديرية حقوق الانسان في وزارة الداخلية، الموقع الرسمي لوزارةالداخلية العراقي، مديرية حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 28 /9/ 2023، https://moi.gov.iq/?page=45

(26) الموقع الرسمي لوزارة العدل العراقي، دائرة حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 28 /9/ 2023، https://www.moj.gov.iq/tashkelat.17/.

(27) دانيل بيل، الخطة الوطنية لحقوق الانسان في العراق، مكتب حقوق الانسان في بعثة الامم المتحدة في العراق (يونامي)، تم الاقتباس بتاريخ 28 /9/ 2023، https://iraq.un.org/ar/.

(28) الخطة الوطنية لحقوق الانسان في العراق 2021–2025، دائرة حقوق الانسان – وزارة العدل، بغداد، 2021، ص67.

(29) هادي مشعان ربيع، دراسات في الديمقراطية وحقوق الانسان، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2016، ص 8.

(30) لمياء ياسين الركابي، مصدر سبق ذكره، ص 6.

(31) ابراهيم حمد عليان، الاعلام الالكتروني وحقوق الانسان، العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2019، ص 8.

(32) اسماء حسن الدليمي، معالجات الصحف العراقية لانتهاكات حقوق الانسان، دار الخليج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2021، ص 13.

(33) عبد العزيز بن محمد، مصدر سبق ذكره، ص 25.

(34) جون أس. جيبسون، معجم مصطلحات حقوق الانسان، ترجمة سمير عزت نصار، مركز الكتاب الاكاديمي، ط1، عمان، 2014، ص9–10.

(35) محمد علي صالح، الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي، مركز صناعة الفكر للدراسات والبحوث، ط1، بيروت، 2015، ص 30.

(36) قاسم محمد كريم، الديمقراطية وحقوق الانسان المتضمنة في كتب التاريخ في بعض الدول العربية، دار ابن النفيس للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2019، ص 24.

(37) حسين وحيد عبود، مصدر سبق ذكره، ص11.

المصـــــــادر

اولاً : الكتب العربية:

I. ابراهيم حمد عليان، الاعلام الالكتروني وحقوق الانسان، العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2019.

II. اسماء حسن الدليمي، معالجات الصحف العراقية لانتهاكات حقوق الانسان، دار الخليج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2021.

III. حسين وحيد عبود، الحقوق والحريات السياسية في الدستور العراقي لسنة 2005 دراسة مقارنة، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2018.

IV. دشتي صديق محمد، دور المنظمات غير الحكومية في ضمان حقوق الانسان، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2016.

V. سالم رعد حافظ، ازمة عولمة النموذج الامريكي للديمقراطية والحرية وحقوق الانسان والاستقرار والسلام، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2005.

VI. شفيق السامرائي، حقوق الانسان في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، دار المعتز للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2015.

VII. طارق عبد المجيد وفرج محمد ابو شمالة، حقوق الانسان وحرياته الاساسية، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 2014.

VIII. عبد العزيز بن محمد، الضمانات الدستورية للمواطنين بين الشريعة والقانون، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2015.

IX. علاء العلاونه واخرون، دراسات في حقوق الانسان، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ودار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 2017.

X. قاسم محمد كريم، الديمقراطية وحقوق الانسان المتضمنة في كتب التاريخ في بعض الدول العربية، دار ابن النفيس للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2019.
XI. لمياء ياسين، ضمانات المرأة في حقوق الانسان، دار المنهل للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
XII. محمد علي صالح، الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي، مركز صناعة الفكر للدراسات والبحوث، ط1، بيروت، 2015.
XIII. هادي مشعان ربيع، دراسات في الديمقراطية وحقوق الانسان، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2016.
XIV. يحيى ياسين سعود، حقوق الانسان بين سيادة الدولة والحماية الدولية، المركز القومي للاصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2016.
XV. يمامة محمد حسن، حميد طارش ساجت، اختصاصات المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان في العراق، المجلة القانونية، العدد 3، جامعة القاهرة، كلية الحقوق فرع الخرطوم، 2018.

ثانياً : الكتب المترجمة:

I. جون أس. جيبسون، معجم مصطلحات حقوق الانسان، ترجمة سمير عزت نصار، مركز الكتاب الاكاديمي، ط1، عمان، 2014.

ثالثاً : الوثائق الرسمية:

I. الدستور العراقي النافذ لسنة 2005.
II. الخطة الوطنية لحقوق الانسان في العراق 2021–2025، دائرة حقوق الانسان – وزارة العدل، بغداد، 2021.

رابعاً : الصحف:

I. جريدة الوقائع العراقية، الموفضية العليا لحقوق الانسان، العدد 4103، 30 /12/ 2008.
II. جريدة الوقائع العراقية، النظام الداخلي للموفضية العليا لحقوق الانسان، العدد 4606، 2020/11/30.

خامساً : الانترنت:

I. دانيل بيل، الخطة الوطنية لحقوق الانسان في العراق، مكتب حقوق الانسان في بعث الامم المتحدة في العراق (يونامي)، تم الاقتباس بتاريخ 2023/9/28، https://iraq.un.org/ar/.

II. الموقع الرسمي لوزارة الخارجية العراقي، دائرة حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 2023/9/28،
https://mofa.gov.iq/%d8%af%d9%88%d8%a7%d8%a6%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%88%d8%b2%d8%a7%d8%b1%d8%a9

III. تغريد اسماعيل خليل، مديرية حقوق الانسان في وزارة الداخلية، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية العراقي، مديرة حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 2023/9/28، https://moi.gov.iq/?page=45.

IV. الموقع الرسمي لوزارة العدل العراقي، دائرة حقوق الانسان في الوزارة، شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)، تم الاقتباس بتاريخ 2023/9/28، https://www.moj.gov.iq/tashkelat.17

سادساً: الكتب الاجنبية:

I. *Christian Tomuschat, Human Rights Between Idealism and realism, Oxford University Press, Third Edition, United Kingdom, 2014.*

II. *James Griffin, On Human Rights, Oxford University Press, United Kingdom, 2008.*

References

First: Arabic books:

I. *Ibrahim Hamad Alyan, Electronic Media and Human Rights, Al-Arabi Publishing and Distribution, 1st edition, Cairo, 2019.*

II. *Asma Hassan Al-Dulaimi, Iraqi newspapers' treatment of human rights violations, Dar Al-Khaleej for Publishing and Distribution, 1st edition, Amman, 2021.*

III. *Hussein Wahid Abboud, Political Rights and Freedoms in the Iraqi Constitution of 2005, A Comparative Study, Arab Center for Publishing and Distribution, 1st edition, Cairo, 2018.*

IV. *Dashti Siddiq Muhammad, The Role of Non-Governmental Organizations in Guaranteeing Human Rights, National Center for Legal Publications, 1st edition, Cairo, 2016.*

V. *Salem Raad Hafez, The Crisis of the Globalization of the American Model of Democracy, Freedom, Human Rights, Stability and Peace, Dar Al-Jinan for Publishing and Distribution, Jordan, 2005.*

VI. *Shafiq Al-Samarrai, Human Rights in International Agreements and Charters, Dar Al-Moataz for Publishing and Distribution, 1st edition, Amman, 2015.*

VII. *Tariq Abdel Majeed and Faraj Muhammad Abu Shamala, Human Rights and Fundamental Freedoms, Dar Al Khaleej for Publishing and Distribution, Amman, 2014.*

VIII. *Abdul Aziz bin Muhammad, Constitutional Guarantees for Citizens between Sharia and Law, National Center for Legal Publications, 1st edition, Cairo, 2015.*

IX. *Alaa Al-Alawneh and others, Studies in Human Rights, Amman Center for Human Rights Studies and Dar Al-Khaleej for Publishing and Distribution, Amman, 2017.*

X. *Qasim Muhammad Karim, democracy and human rights included in history books in some Arab countries, Dar Ibn Al -Nafees for Publishing and Distribution, 1st edition, Amman, 2019.*

XI. *Lamia Yassin, Women's Human Rights Guarantees, Dar Al-Manhal for Publishing and Distribution, Amman, 2011.*

XII. *Muhammad Ali Saleh, Women's Political Rights in Islamic Sharia and International Law, Thought Industry Center for Studies and Research, 1st edition, Beirut, 2015.*

XIII. *Hadi Mishaan Rabie, Studies in Democracy and Human Rights, Dar Al-Jinan for Publishing and Distribution, Jordan, 2016.*

XIV. *Yahya Yassin Saud, Human Rights between State Sovereignty and International Protection, National Center for Legal Publications, 1st edition, Cairo, 2016.*

XV. *Yamama Muhammad Hassan, Hamid Tarish Sajet, Terms of Reference of the Independent High Commission for Human Rights in Iraq, Legal Journal, No. 3, Cairo University, Faculty of Law, Khartoum Branch, 2018.*

Second: Translated books:

I. *John S. Gibson, Dictionary of Human Rights Terms, translated by Samir Ezzat Nassar, Academic Book Center, 1st edition, Amman, 2014.*

Third: Official Documents:

I. *The effective Iraqi Constitution of 2005.*

II. *The National Plan for Human Rights in Iraq 2021-2025, Human Rights Department - Ministry of Justice, Baghdad, 2021.*

Fourth: Newspapers:

I. *Iraqi Gazette, High Commission for Human Rights, Issue No. 4103, 12/30/2008.*

II. *Iraqi Gazette, Internal Regulations of the High Commission for Human Rights, Issue No. 4606, 11/30/2020.*

Fifth: Websites:

I. *Daniel Bell, The National Plan for Human Rights in Iraq, Human Rights Office of the United Nations Mission in Iraq (UNAMI), cited on 9/28/2023, https://iraq.un.org/ar./*

II. *The official website of the Iraqi Ministry of Foreign Affairs, Human Rights Department in the Ministry, International Information Network (Internet), cited on 9/28/2023. https://mofa.gov.iq/%d8%af%d9%88%d8%a7%d8%a6%d8%b1%d8%a7%d9%84%d9%88%d8%b2%d8% a7%d8%b1%d8%a9*

III. *Taghreed Ismail Khalil, Directorate of Human Rights in the Ministry of Interior, the official website of the Iraqi Ministry of Interior, Director of Human Rights in the Ministry, the International Information Network (the Internet), cited on 9/28/2023, https://moi.gov.iq/ ? page=45.*

IV. *The official website of the Iraqi Ministry of Justice, Human Rights Department in the Ministry, International Information Network (Internet), cited on 9/28/2023, https://www.moj.gov.iq/tashkelat.17*

Sixth: Foreign books

I. *Christian Tomuschat, Human Rights Between Idealism and realism, Oxford University Press, Third Edition, United Kingdom, 2014.*

II. *James Griffin, On Human Rights, Oxford University Press, United Kingdom, 2008.*